جامعة محمد خيضر – بسكرة –

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق LMD

المعيار العضوي ودوره في تحديد الاختصاص القضائي الإداري في الجزائر

مذكرة مكملة من متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص قانون إداري

إعداد الطالبة:

– مريم تاربينت

إشراف الأستاذ:

– فريد علواش

الموسم الجامعي: 2012/2011

ملخص:

إن مسألة توزيع الاختصاص بين القضاء الإداري و القضاء العادي برزت منذ النظام القضائي الموحد أي منذ سنة 1963، و استمرت بعد سن النظام القضائي المزدوج في سنة 1998، وذلك يعود إلى الميزة الخاصة للنظام القضائي الجزائري الذي يستند إلى قاعدة عامة مبدئية في تحديد طبيعة النزاع، ألا و هي المعيار العضوي الذي يقوم على وجود أحد أشخاص القانون العام طرفا في النزاع.

وقد كرس المشرع الجزائري هذا المعيار في كل من قانون الإجراءات المدنية السابق بموجب المادة 07 منه، و كذا قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في مواده 800،801،901، التي تحدد اختصاص كل من المحاكم الإدارية (الولاية و المصالح غير الممركزة للدولة بالولاية، البلدية و المصالح الإدارية البلدية، المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية) و مجلس الدولة (السلطات الإدارية المركزية، الهيئات العمومية الوطنية و المنظمات المهنية الوطنية).

وعلى الرغم من بساطة المعيار العضوي إلا أن المشرع أورد عليه مجموعة من الاستثناءات سواء بموجب قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في المادة 802 منه أو بموجب قوانين خاصة و التي تناولنا البعض منها على سبيل المثال لا الحصر.

شكر وعرفان

الحمد لله الذي أعاننا على ذكره وشكره

يسرنا أن نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ المشرف "**علواش فريد**" الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته وعطائه وكان لنا الدعم والسند طيلة انجاز هذا البحث.

فشكرا جزيلا و جزاك الله خيرا.

والشكر الجزيل إلى من ساعدني وكان متابعا لي في كل خطوة أخطوها لإنجاز هذا البحث وأخص بالذكر **الأختين نصيرة ومنى والأخ تقي الدين** سائلين من الله أن يطيل في أعمارهم ويوفقهم لما فيه الخير والصلاح.

كما نتوجه بأسمى عبارات الاحترام و التقدير لكافة أساتذة قسم الحقوق **LMD** الذين ساندونا طيلة مشوارنا الجامعي.

قائمة المراجع

I- القوانين:

1. القانون رقم **08-09** المؤرخ في 25 فيفري 2008 يتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
2. القانون رقم **12-07** المؤرخ في 2012/02/21 المتعلق بالولاية، ج.ر 12 المؤرخة في 2012/02/29.
3. القانون رقم **11-10** المؤرخ في 2011/07/22 المتعلق بالبلدية، ج.ر 37 المؤرخة في 2011/07/03.
4. قانون رقم **79-07** المؤرخ في 21 /07/ 1997 المعدل والمتمم بموجب القانون رقم 98-10 المؤرخ في 22 /08/ 1998 المتضمن قانون الجمارك.
5. القانون العضوي رقم **11- 13** المؤرخ في 26 /07/ 2011 المعدل والمتمم للقانون العضوي رقم **98-01** المؤرخ في 30 /05/ 1998 المتعلق باختصاصات مجلس الدولة وتنظيمه وعمله، ج.ر 43 المؤرخة في 03/ 2011/08.

II- الكتب:

1. أحسن بوسقيعة ،**المنازعات الجمركية (في ضوء الفقه واجتهاد القضاء والجديد في قانون الجمارك)**.الجزائر:دار الحكمة للنشر والتوزيع،1998.
2. أحسن بوسقيعة، **قانون الجمارك(في ضوء الممارسة القضائية)**.الجزائر: منشورات بيرتي،2005.
3. أحمد محيو ،**المنازعات الإدارية**، ترجمة أنجق وبيوض خالد، ط 6، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،2005.
4. أعمر يحياوي، **منازعات أملاك الدولة**. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع،2008 .
5. أحمية سليمان ، **آليات تسوية منازعات العمل و الضمان الاجتماعي في القانون الجزائري**.الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1998 .
6. باية سكاكني، **دور القاضي الإداري بين المتقاضي والإدارة** . ط 2، الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2006.

7. حسين فريجة، **شرح القانون الإداري–دراسة مقارنة–**. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2009.
8. حسين مصطفى حسين، **الإدارة المحلية المقارنة**. ط 2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ،1982.
9. حمدي باشا عمر، **مبادئ الاجتهاد القضائي في مادة الإجراءات المدنية**.الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، 2002.
10. دلاندة يوسف، **التنظيم القضائي الجزائري**. عين مليلة : دار الهدى للطباعة والتوزيع ، 2006.
11. رشيد خلوفي، **قانون المنازعات الإدارية(تنظيم واختصاص القضاء الإداري)**. ط 2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.
12. سماتي الطيب، **المنازعات العامة في مجال الضمان الاجتماعي في ضوء القانون الجديد**. عين مليلة :دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع ،2009.
13. سماتي الطيب، **المنازعات الطبية والتقنية في مجال الضمان الاجتماعي على ضوء القانون الجديد**.عين مليلة:دار الهدى للطباعة و النشر والتوزيع، 2010.
14. عبد الله مسعودي، **الوجيز في شرح قانون الإجراءات المدنية والإدارية**. الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.
15. علاء الدين عشي ، **مدخل للقانون الإداري(التنظيم الإداري)**. ج 1، الجزائر: دار الهدى، 2010.
16. عمار بوضياف، **القضاء الإداري في الجزائر(دراسة وصفية تحليلية مقارنة)**.ط 2، الجزائر: جسور للنشر و التوزيع، 2008،ص.116.
17. عمار بوضياف، **النظام القضائي الجزائري(1962–2002)**. الجزائر: دار الريحانة للنشر والتوزيع، 2003.
18. عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري**. ط 2، الجزائر: جسور للنشر والتوزيع، 2007.
19. عمار عوابدي، **النظرية العامة للمنازعات الإدارية في النظام القضائي الجزائري(القضاء الإداري)**.ج 1، ط 4، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2005.

20. فؤاد حجري، **سلسلة القوانين الإدارية (العقار، الأملاك العمومية وأملاك الدولة)** . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.
21. محمد الصغير بعلي، **القضاء الإداري (مجلس الدولة)**. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2004.
22. محمد الصغير بعلي، **المحاكم الإدارية**. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع ،2005.
23. محمد الصغير بعلي، **النظام القضائي الإداري الجزائري**. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2009.
24. محمد الصغير بعلي، **الوجيز في المنازعات الإدارية**. عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2005.
25. مسعود شيهوب، **المبادئ العامة للمنازعات الإدارية (نظرية الاختصاص)**.ج 3، ط 3، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2005.

III- المجلات:

1. **مجلة المنتدى القانوني**، دورية تصدر عن قسم الكفاءة المهنية للمحاماة بجامعة محمد خيضر – بسكرة –، العدد 06، أفريل ،2009.
2. **مجلة المفكر**، جامعة محمد خيضر– بسكرة –، العدد 04، أفريل 2009 .
3. **مجلة مجلس الدولة**، العدد09، 2009.

IV- المذكرات:

1. عمر بوجادي، "**اختصاص القضاء الإداري في الجزائر**". رسالة لنيل درجة دكتوراه دولة في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري– تيزي وزو– ، 13 جويلية 2011.

مقدمة

تتعدد المنازعات الإدارية التي تنشأ وتثور داخل أي مجتمع وتتنوع تبعا لصفة أطرافها وتختلف حسب طبيعة موضوعها، فنجد منازعات تنشأ بين الأفراد العاديين وهناك منازعات تثور بين هيئات الدولة وأجهزتها وإداراتها، بالإضافة إلى منازعات أخرى تثور بين الأفراد العاديين وهيئات الدولة وأجهزتها.

ونظرا لهذا التعدد في المنازعات الإدارية قامت الدولة الجزائرية بتبني نظام الازدواجية القضائية والذي كان من نتائجه ظهور نوعين من المنازعات، منازعات القانون الخاص البحتة، وهي التي تنشأ بين أشخاص القانون الخاص سواء كانوا أفرادا طبيعيين أو هيئات خاصة، وفي هذه الحالة تخضع للقانون الخاص أمام جهات القضاء العادي، بالإضافة إلى منازعات القانون العام البحتة، وهي المنازعات التي تنشأ بين أشخاص القانون العام سواء بين الهيئات والأجهزة العامة فيما بينها، أو بين هذه الأخيرة و أشخاص القانون الخاص، و هذه الطائفة من المنازعات تدور حول القانون العام وهي تخضع لقواعد القانون العام، وتعد المحاكم الإدارية صاحبة الاختصاص في القانون العام كأول درجة في التقاضي ويطعن في أحكامها بالاستئناف أمام مجلس الدولة.

ومن أجل تطبيق واحترام قواعد الاختصاص القضائي في الدولة بصورة وقائية ومستمرة لابد من تحديد نطاق اختصاص الجهات القضائية الإدارية تحديدا فاصلا وتمييزه عن نطاق اختصاص جهات القضاء العادي.

إن عملية تحديد نطاق الاختصاص بواسطة تبني وتطبيق معيار واضح ودقيق لها عدة مزايا – بالإضافة إلى احترام قواعد الاختصاص القضائي في الدولة– تؤدي إلى منع ودرء أسباب التنازع في الاختصاص القضائي بين جهات القضاء الإداري وجهات القضاء العادي وبذلك يطبق نظام الازدواجية بدون تعقيدات وصعوبات جدية وعويصة الحل، كما تؤدي إلى تبصير كل من القاضي وأطراف المنازعات الإدارية بالجهة القضائية المختصة، الأمر الذي يساعد على تسهيل عملية تحريك ورفع الدعاوى الإدارية، فضلا عن ذلك إن هذه العملية تساعد القاضي المختص وأطراف المنازعات على التعرف على طبيعة القواعد والأحكام القانونية الإجرائية، الشكلية والموضوعية الواجبة التطبيق على المنازعات الإدارية.

بالرغم من أن مسألة البحث عن معيار جامع، مانع وواضح لتحديد نطاق اختصاص القضاء الإداري لتمييزه وفصله عن نطاق اختصاص جهات القضاء العادي تعد مسألة جد معقدة وصعبة، إلا أن المشرع والفقه والقضاء يحاول باستمرار البحث عن فكرة أو نظرية ليعتمد عليها ويطبقها كمعيار لتحديد نطاق اختصاص جهات القضاء الإداري، حيث تعددت المحاولات والتطبيقات المتواترة إلى أن اتضح الموقف القضائي الراجح في تحديد معيار نطاق اختصاص القضاء الإداري ألا وهو المعيار العضوي.

وعليه إلى أي مدى وفق المشرع الجزائري اعتمادا على المعيار العضوي في ضبط قواعد الاختصاص وتوزيعها بين جهتي القضاء الإداري والعادي؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية الرئيسية العديد من الأسئلة منها:

– هل يعتبر المعيار العضوي معيارا أساسيا و وحيدا في تحديد الاختصاص القضائي الإداري؟

– فيما تتمثل استثناءات المعيار العضوي كقاعدة عامة في تحديد الاختصاص القضائي الإداري؟

– ما مدى فاعلية و نجاعة المعيار العضوي في تحديد الاختصاص القضائي الإداري؟

وتبرز أهمية بحثنا هذا في كون تجربة القضاء الإداري بصورة عامة، وعملية توزيع الاختصاص بين الجهات القضائية بصورة خاصة، تجربة فتية نسبيا تحتاج إلى كثير من الوقت و الجهد لكي تحقق النتائج المرجوة منها، إضافة إلى أن مصطلح المعيار العضوي كثير التداول في مجال القضاء الإداري، فكثيرا ما يصادف الطالب الباحث هذا المصطلح دون أن يتكون له خلفية واضحة و دقيقة عن هذا الموضوع، لذا ارتأينا من خلال هذا البحث إلى إزالة اللبس الذي يعتري هذا الموضوع البالغ الأهمية و تبسيط حيثياته، كون المعيار العضوي يعد الركيزة الأساسية في تحريك الدعوى القضائية.

ومن خلال تطرقنا لمختلف جوانب هذا الموضوع سعينا إلى تسليط الضوء على جانب من جوانب القضاء الإداري في الجزائر ألا و هو المعيار العضوي و دوره في تحديد الاختصاص القضائي الإداري، وهذا لما له من أهمية في المنظومة القضائية الإدارية الجزائرية، بالإضافة إلى رغبتنا في أن يكون هذا العمل نقطة ارتكاز لبحوث مستقبلية أكثر استفاضة و أعم فائدة،

وذلك بالنظر إلى ندرة البحوث المتناولة لهذا الموضوع، خاصة مع التعديلات الجديدة الواردة على المنظومة القانونية في الجزائر.

ولإزالة اللبس الذي يعتري هذا الموضوع اعتمدنا على تحليل مختلف النصوص القانونية و الآراء الفقهية و مختلف النظريات التي عالجت هذا الموضوع، كما استندنا على مجموعة من المواد القانونية التي تؤكد وتبين طبيعة توزيع الاختصاص القضائي الإداري في الجزائر،إضافة إلى مقارنة مختلف النصوص القانونية و تبيان مدى تلاؤمها مع بعضها البعض.

ومن أجل ذلك ارتأينا إلى تقسيم دراستنا هذه إلى فصلين حيث تناولنا في الفصل الأول المعنون باعتماد المعيار العضوي أمام هيئات القضاء الإداري مبحثين، إذ خصصنا المبحث الأول لدراسة الإطار القانوني للمعيار العضوي في المجال القضائي، في حين بينا في المبحث الثاني و الثالث دور المعيار في تحديد اختصاص هيئات القضاء الإداري، أما في الفصل الثاني فقد قمنا بتبيان الاستثناءات الواردة على المعيار العضوي سواء بالنسبة لتلك الواردة في قانون الإجراءات المدنية و الإدارية في المبحث الأول، أو تلك الواردة في القوانين الخاصة – وذلك على سبيل المثال لا الحصر– في المبحث الثاني.